مزالق فهم الخطاب الديني لدى الفرق الإسلامية

أ. مصطفى زماش
قسم الآداب واللغة العربية
كلية الآداب واللغات
جامعة محمد خيضر بسكرة

ملخص:

تهدف هذه المداخلة إلى توصيف أزمة الفهم اللساني للخطاب الديني لدى بعض الفرق الإسلامية التي لها امتداد تاريخي مستمر إلى اليوم، من خلال محاولة حصر أصول الاختلاف التي نتج عنها تباين واسع في المسائل العقدية والفروع الفقهية، فضاع من ضاع منها بمعارضة العقل الصريح أو إغفال النص الصحيح، مع التمثيل لكل ذلك بما تيسر من نصوص شرعية وأقوالٍ لعلماءَ مسلمين منتسبين لمذاهبَ مختلفةٍ فيها، مع تبيان مواطن الزلل ومزالق الفهم للخطاب الديني مما هو مجمع عليه عقلا ومنطقا.

الكلمات المفتاحية: الخطاب الديني، زيغ الفهم، التأويل، الفرق الإسلامية،...

مقدمة:

العلم هو الأمر الوحيد المتفق عليه بين الأمم الإنسانية على اختلاف أعصارهم وأمصارهم، والمنهج العلمي في دراسة الظواهر الإنسانية والاجتماعية والطبيعية يقتضي الموضوعية والحيادية تثبيتا للحقائق التي تنهض بها الأمم والحضارات، فإن الزبد يذهب جُفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض. والتجرد في عرض الآراء ونقدها يبني مدارك العقول، ويفسح

آفاق النظر، ويحرر الأناسيَّ من قيود الجهل والتبعية، ويهديهم إلى الحق الذي ليس بعده إلا الضلال، ويعود بالإنسان إلى فطرته الأولى التي فطره الله عليها، فإن الناس جميعا لأب واحد وأم واحدة، لقوله تعالى:﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾1 ومن سنن الله وآياته في الناس الاختلاف في الألوان والأديان والألسن ولا يزالون مختلفين.

وقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام مبلَّغـــــا مكتمَلا، قال تعالى: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ ﴾ 2 ، فلم يكن في ذلك العصر الخيّر سنيٌّ ولا شيعيٌّ ولا خارجيٌّ ولا معتزليٌّ ولا أشعريٌّ ولا غير هؤلاء من الملل والنحل. وإنما ظهر كل أولئك بعد ذلك بتباعد عصورهم عن عصر النبوة، وتقادم العهد بالوحي، وانصهار المسلمين بالحضارات الأخرى واختلاطهم بأهليها وانفتاح أبصارهم على ديانات ومعتقدات لا حصر لها.

ويَمْتَحُ هذا الاختلاف من أنهر شتى ترفده، أعظمها طرائق الفهم والتفسير للركنين الركينين والعمادين الجليلين كتابِ الله وسنةِ نبيه، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ، لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ"3 .

والمستقرئ لعقائد الفرق الإسلامية ومذاهبها سواء التي انقرضت والتي غبرت(*) استطاع أن يحصر الأصول التي انبثقت منها فروع الاختلاف التي لا عداد لها. ومجمل هذه الأصول التي أدت إلى هذا التعارض الصارخ

والتناطح الصراح في فهم الخطاب الديني المتمثل في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، هي:

- بتر النصوص عن سياقاتها المقالية والمقامية.
- أخذ بعض النصوص وترك بعضٍ في المسألة الواحدة
- الأخذ بالمعاني المرجوحة المحتملة أو تحميل النصوص ما لا تحتمل.
- الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة والموضوعة.
- الاستدلال بالمتشابهات وتركُ المحكمات.

التي ترجع إلى أصلين كبيرين هما: "ردّ النص الصحيح ونقض العقل الصريح".

فالمرام من هذه المداخلة توصيف الآراء التي زلت فيها أقدام المنتسبين إلى كثير من الفرق الإسلامية، وتبيين مكامن مزالق الفهم فيها، حتى وردوا موارد الخطأ والزلل؛ بمجانبتهم القواعد العقلية المستقرة في أذهان العقلاء.

وتنطلق هذه الدراسة من إشكالية مفادها: كيف تعاملت هذه الفرق الإسلامية مع النص الديني كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم؟

نشرع في سرد أمثلة عن كل أصل من الأصول المذكورة سابقا، التي وقع فيها الخطأ في فهم الخطاب الديني:

- **بتر النصوص عن سياقاتها أو أخذ بعضها وترك بعض:**

ليس في مقدور أحد يقصد إلى تحصيل المعاني المرادة، والوقوف على حقائقها أن يقطع صلة الكلام عن ظروفه، ويبتره عن سياقه؛ فإن ذلك داعٍ إلى تحريف المعنى أو إلى نقضه تماما، ومن يفعل ذلك كان كالذي استدل على

قبح من صلى بقوله جل ذكره: (ويل للمصلين)؛ لأن السياق له دور كبير في فهم النصوص وتفسيرها فـ "بدون السياق نقف عاجزين أمام تفسير ما يقال"4.

يرى الشيعة الإمامية الجعفرية الاثنا عشرية أن مصطلح "أهل البيت" يعني "عليا وفاطمة والحسن والحسين" رضي الله عنهم دون زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، مفسرين بهم ما يسمونه بآية التطهير، وهي قوله عزّ وجل:﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾5 ، قالوا نزلت في "علي وفاطمة والحسن والحسين" فقط6 ، استنادا إلى حديث الكساء الذي جاء فيه أنه "خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ(*)، مِنْ شَعْرٍ أَسْوَد، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) الأحزاب: 33"7.

والصحيح أن في ذلك غفلة أو إغفالا لسياق الآية سباقها ولحاقها الدالِّ كلِّه على أن المخاطَب في هذه الآيات الكريمات هن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين8 ، فتمام الآية: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ﴿٣٢﴾ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ

ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾9 . فذلك إذن فصلٌ للآية عن نصها الإجمالي، وتفسير لها منعزلةً عن سياقها العام، فجاء المعنى مجانبا لمنطوق الآية وظاهرها.

وكذلك تفسيرهم للفظ "الأئمة" في قوله تعالى:﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسۡتُضۡعِفُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَنَجۡعَلَهُمۡ أَئِمَّةً وَنَجۡعَلَهُمُ ٱلۡوَٰرِثِينَ ﴾ ﴿٥﴾ 10، بالأئمة "الاثني عشر"11 عندهم، مع أن سياق الآية كلها في قصة موسى وفرعون، فتمام الآية السابقة: ﴿ طسٓمٓ ﴿١﴾ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ﴿٢﴾ نَتۡلُواْ عَلَيۡكَ مِن نَّبَإِ مُوسَىٰ وَفِرۡعَوۡنَ بِٱلۡحَقِّ لِقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ﴿٣﴾ إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلَ أَهۡلَهَا شِيَعٗا يَسۡتَضۡعِفُ طَآئِفَةٗ مِّنۡهُمۡ يُذَبِّحُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَيَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴿٤﴾ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسۡتُضۡعِفُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَنَجۡعَلَهُمۡ أَئِمَّةٗ وَنَجۡعَلَهُمُ ٱلۡوَٰرِثِينَ ﴿٥﴾ ﴾12 ينفي احتمال هذا المعنى الغريب الذي فسروا به لفظ الأئمة، فإنه متصل بما سبقه وغير منفصل عما لحقه من حديث عن خبر موسى عليه السلام وفرعون، كما جاء في أكثر من تفسير شهير.

وتفسيرهم لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ ﴿٨﴾ ﴾،13 بأبي بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم14.

والعاقل الناظر في هذه الآيات المباركات لا يجد فيها ما يدل على الخلفاء الراشدين الثلاثة ولا على غيرهم، غير أن سياق الآية يدل على أن المقصود بهم هم المنافقون، فقد جاء وصفهم فيها أن في قلوبهم مرضا، وهو وصف المنافقين القرآني، والمانع من حمل تلك الآية على الخلفاء المذكورين أنهم مُزَكَّوْن بنص الكتاب المحكم وعلى لسان رسول الله الصادق المصدوق، وما جاء في ذلك كثير جدا يضيق المقام بسرده، فالتلويح كافٍ.

❖ **الاعتماد على المعاني المرجوحة المحتملة أو تحميل النصوص ما لا تحتمل:**

إن المتتبع لتفاسير الأحاديث النبوية الشريفة لدى الإمامية وغيرها يجد أنهم كَثُرَمَا يأخذون بالمعاني المرجوحة المحتملة للنصوص، ويتركون الراجح منها، فمثلا حديث الرسول صلى الله عليه وسلم عندما خرج إلى غزوة تبوك مخلِّفا عليّا على أهله وأمْرَه له بالإقامة فيهم، والخبر مشهور، قال عليه الصلاة والسلام له: "أَنْت مِنّي بمَنْزلةِ هَارُون مِن مُوسَى إِلّا أَنّهُ لا نَبِيَ بَعْدِي"15، فاستنبطت الإمامية منه أن عليّا خليفةُ رسول الله في الدين والحكم خلافة دائمة بعد وفاته، واعتمدوا عليه وتعلقوا به مع غيره في بيان أن عليّا رضي الله عنه وَصِيُّ النبيّ صلى الله عليه وسلم وخليفته16، وهذا المعنى مرجوح، فليس في الحديث المذكور تقييد الاستخلاف بما بعد النبوة، وإنما المراد هو الخلافة المؤقتة كما خلّف موسى على هارونَ على بني

إسرائيل إلى حين عودته من لقاء ربه، كما أن الخلافة في الأهل لا تقتضي الخلافة في الأمة بعد الوفاة، وقد ثبت في كتب الأخبار والقصص أن هارون عليه السلام المشبَّه به لم يكن خليفة موسى عليه السلام بعد وفاته، فقد توفي في حياته قبل نحو أربعين سنة. وإنما يستدل بهذا الحديث على قرب منزلة عليّ رضي الله عنه واختصاصه بالمؤاخاة من قِبل رسول الله صلى الله عليه وسلم17. فظهر أن تعلق أولئك بهذا الحديث الصحيح في إثبات خلافة عليّ عليه الرضوان وإمامته بمفهومها عندهم، فاسد لغةً وتاريخا.

ومثله استنباطهم من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ كُنْتُ مَوْلاه فَهَذَا عَلِيّ مَوْلاه"18، وجوبَ طاعة عليّ رضي الله عنه على المسلمين، وأنه إمامهم ومستحق للتصرف في كل ما كان يتصرف فيه رسول الله صلوات الله عليه19؛ إذ فهموا من كلمة "مولاه" الحكم والطاعة، وهذا معنى مرجوح بل غير وارد البتة؛ إذ إن المقابلة الواقعة في الحديث تكشف أن المولاة تدور في فلك المحبة والنصرة وما إليهما، وهي ضد المعاداة، كما أن المعجمات العربية أحصت لمعنى المولى أزيد من عشرين معنى(*) ليس فيها الحكم والطاعة. ويُشكَل هنا عليهم بما أشكل به عليهم في الحديث السابق، وهو أنه لو صح أن المقصود بالموالاة الحكمُ والطاعة، لاقتضى ذلك أن عليا ورسول الله خليفتان في زمن واحد، وذلك فاسد بالإجماع.

ومن تفاسيرهم لأسباب نزول بعض آي القرآن الكريم، تفسيرهم لآيات حادثة الإفك، في قولة تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ

مِّنكُمۡۚ لَا تَحۡسَبُوهُ شَرّٗا لَّكُمۖ بَلۡ هُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ لِكُلِّ ٱمۡرِيٕٖ مِّنۡهُم مَّا ٱكۡتَسَبَ مِنَ ٱلۡإِثۡمِۚ وَٱلَّذِي تَوَلَّىٰ كِبۡرَهُۥ مِنۡهُمۡ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿20﴾، قالت كثير من تفاسير الشيعة إنها نزلت في مارية القبطية وتبرئتها مما رمتها به عائشة رضي الله عنهما. والفاسق في سورة الحجرات، في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴿21﴾، هو عائشة أم المؤمنين. والمعروف تاريخيا دون نزاع أن المقذوف هو عائشة رضي الله عنها والمبرَّأ هي، والقول بغير ذلك مخالفة لما أجمع عليه المسلمون بمختلف طوائفهم ومذاهبهم، ومصادمة للواقع التاريخي الثابت، وتحميلٌ للوصف المذكور ما لا يحتمله بتاتا، فالآية معروفة في كتب التفاسير المشهورة المعتبرة أنها نزلت لتبرّئ أم المؤمنين مما رموها به أهل الإفك والبهتان من المنافقين بما قالوه من الكذب البحت والفرية التي غار الله عزّ وجل لها ولنبيه صلوات الله وسلامه عليه، فأنزل الله تعالى براءتها صيانة لعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم22.

ومن أمثلة تحميلهم لبعض ألفاظ القرآن الكريم من المعاني ما لا وجه لحمله عليها مطلقا، كتفسيرهم للشجرة الملعونة ببني أمية في قوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ قُلۡنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِٱلنَّاسِۚ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلرُّءۡيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيۡنَٰكَ إِلَّا فِتۡنَةٗ لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلۡمَلۡعُونَةَ فِي ٱلۡقُرۡءَانِۚ وَنُخَوِّفُهُمۡ فَمَا يَزِيدُهُمۡ إِلَّا طُغۡيَٰنٗا كَبِيرٗا ﴿23﴾ ، وساندوا ذلك بسبب النزول، إذ قالوا: نزلت لما رأى النبي في نومه

كأن قرودا تصعد في منبره فساءه ذلك وغمه غما شديدا، وقالوا: الشجرة الملعونة هي بنو أمية24. أما سبب النزول فضعيف جدا، وأما اللغة فليست في جانبهم كذلك؛ إذ لفظ الشجرة لا يحتمل وضعا معنى بني أمية بحال من الأحوال، والمقصود منها على الحقيقة هو شجرة الزقوم كما دلَّ عليه الحديث الصحيح سنده25، وقد أوضحتها آية أخرى كذلك هي قوله تعالى:

﴿ أَذَٰلِكَ خَيۡرٞ نُّزُلًا أَمۡ شَجَرَةُ ٱلزَّقُّومِ ۝٦٢ إِنَّا جَعَلۡنَٰهَا فِتۡنَةٗ لِّلظَّٰلِمِينَ ۝٦٣ ﴾26

فتفسيرهم هذا يرجع إلى العصبية والكره الشديد لبني أمية كما هو معروف، ولا يستند إلى أدلة قطعية تدل عليه، فهي مجرد افتراضات وخرافات ابتدعوها فحملوا النصوص القرآنية معانيَ غير محتملة أصلا.

ومن أشباه ذلك أيضا تفسيرهم لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ۝٢٠٧ ﴾27، بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولم يوردوا دليلا على ذلك سوى الاستحسان العقلي، مع أن الوارد بالنقل الصحيح أنه صهيب بن سنان الرومي، الذي أسلم وأراد أن يهاجر، وكان ذا مال فلم تتركه قريش حتى افتدى نفسه منهم بماله فخلوا سبيله، فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "ربح البيع أبا يحيى"28.

وقد أخرج أحد الشيعة الاثني عشرية وهو "محمد مهدي الخالصي" أبا بكر وعمر من المرضي عليهم بمبايعتهم رسول الله تحت الشجرة، في قوله تعالى: ﴿ لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ

مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ ﴾29 ، مستثنيا إياهما من المؤمنين30 ، وهذا مردود، إذ إن الوصفين المذكورين الإيمان والرضى شملا جميع من بايع، وليس هنالك نص صحيح يخرج هذين الإمامين من المؤمنين، بل جاء النص الصحيح بتزكيتهم في اعتقادهم، وأنهم مؤمنون فاضلون.

وتفسيرهم أيضا قوله تعالى من سورة الرحمن: ﴿ مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ ﴿٢٠﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢١﴾ يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾ ﴾ 31، بأن البحرين هما علي وفاطمة رضي الله عنهما، واللؤلؤ والمرجان هما الحسنان؛ الحسن والحسين رضي الله عنهما 32، فلا يقبله وضع اللغة ولم ينطق به معجم من المعجمات، وأما حملها على ما لا رابط له به، فهو قول بأن للقرآن ظاهر وباطن، والمعتقد بذلك باطني ليس على شيء، فلا رابط بين المنطوق والمفهوم المفسر به، والأصل أن الألفاظ تحمل على ظواهرها ما لم يصرفها صارف معتبر إلى غيرها، ولا صارف هنا.

وهناك طائفة تنتسب إلى الإسلام تسمى القاديانية تعتقد أن النبوة لم تختتم ومازالت مفتوحة على مصراعيها وأن هناك نبيّا منها اسمه ميرزا غلام أحمد القادياني، ففسروا قول الله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ﴾ ﷺ 33، أي نبيهم المذكور، وقالوا كذلك في

قوله سبحانه: ﴿ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾34، هذا مجاز وتشبيه له بالخاتم الذي يكون في الإصبع، فخاتم الأنبياء أي: زينتهم وليس آخرهم، كما أن الخاتم زينة اليد. كما فسروا الحديث الشريف: "أَنْت مِنّي بِمَنْزلةِ هَارُون مِن مُوسَى إِلّا أَنّهُ لا نَبِيَ بَعْدِي" قالوا: لا نبي معي، وبمفهوم المخالفة أي يوجد بعدي نبي35، وأما حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا إنّ النبوة والرسالة قد انقطعت فلا نبي ولا رسول بعدي"36، فقد أنكروه ولم يؤمنوا به؛ لأنهم لم يجدوا لهم مساغاً في التأويل37. فأما حملهم للخاتم الواردة في الآية الأولى على المجاز فغير صحيح لأن الأصل في الألفاظ أن تأتي على حقيقتها ولا يجوز صرفها إلى المجاز إلا بدليل معتبر، وليس في الآية دليل على ذلك، فهذا غلط من جهة اللغة. وأما تبشير عيسى عليه السلام بنبي اسمه أحمد، فمتعلق بمن أجرى الله على يديه دلائل النبوة، ولم يقع ذلك بعد عيسى إلا لمحمد عليه الصلاة والسلام، فهذا غلط من جهة الواقع والتاريخ، وأما حملهم للفظة "بعدي" على "معي" فلا مساغ لغويا له البتة، ولم ينص عليه أحد من النحويين فيما نعلم، ولو جاء تضمين "بعدَ" معنى "مع" لما جاز حمله على التضمين إلا بصارف، وهو المفقود في الآية. وأما إنكارهم للحديث الثابت سندا فمصادمة للعقل الصريح الذي يشهد بصدق الأخبار التي ينقلها الأثبات على النحو الذي قعد له علماء الحديث، وأما رد الحديث لمجرد الهوى فلا.

❖ **الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة والموضوعة:**

لقد احتجت بعض طوائف المسلمين بالأحاديث الضعيفة السند، والأحاديث الموضوعة المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم، وبنوا عليها عقائدهم وأحكامهم الفقهية، فقدموا الاعتقاد على الاستدلال. ومن هذه الأحاديث التي يستند عليها ويرجع إليها الاثنا عشرية في إثبات توصية النبي صلى الله عليه وسلم لعليّ رضي الله عنه بالخلافة من بعده حديث الدار يوم الإنذار الوارد في طائفة من الكتب كـ "الكامل لابن الأثير" الذي جاء فيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنّ هذا أخي ووصي وخليفتي فيكم، فاسمعوا له وأطيعوا..."38، وهذا الحديث موضوع39 كما نص ذلك علماء الحديث أمثال الإمام الألباني وغيره. وهناك حديث آخر في هذا السياق ذكره "ابن عساكر" و"الألباني" في كتبهما هذا نصه: "لكلّ نَبِيّ وَصِيّ وَوَارِث، وإنّ عَلياً وَصِيّي ووَارِثِي"40، وهو حديث موضوع باطل سنده، غريب ومكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رُوي عن علماء الأحاديث، والملاحظ أن الروافض من أهل الشيعة وغيرهم قد احتجوا بهذا الحديث وغيره من الروايات الأخرى لتبيان الوصاية لعليّ كرم الله وجهه ورضي عنه بعد الرسول صلى الله عليه وسلم، مدّعين في ذلك أن بني أمية أرادوا طمس هذه المسألة (الوصاية) وإخفاءها عندما تولوا مهمة تدوين أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وكتابتها، وقدموا عدّة روايات للاستدلال بها على ذلك41، غير أن هذه الروايات التي احتجوا بها في ذلك كلها موضوعة؛ ليقيموا بها حجة.

ومن الأحاديث الموضوعة التي استندوا عليها وكفّروا كل من ينفي الإمامة عن عليّ رضي الله عنه بها، بنفيهم عنه صفة الإيمان؛ لأن الإيمان في اعتقادهم لا يتم إلا بالإمامة، بقولهم: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "عليّ هو الإيمان كله"، أي من يكفر بإمامة علي فقد أسقط الإيمان من حسبانه42.

ومن الأحاديث التي ركن إليها الإمامية في تقديم عليّ على جميع الصحابة في العلم ما ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: "أنا مدينةُ العلم وعليّ بابها ومن أرادَ العلم فليأته من بابه"43، وهذا الحديث موضوع مكذوب على نبي الله صلى الله عليه وسلم وليس له أصل، وهو باطل عند علماء الحديث، ومن أحاديث فرق الشيعة المرفوضة44.

وكذلك حديث تحريق بيت فاطمة رضي الله عنها، هو حديث عند الشيعة استندوا عليه وعلى غيره في اعتقاد أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما قد أغضبا الله بصنائعهما عندما قاما بحرق بيتها وكسر ضلعها وإسقاط جنينها، فقد جاء في كتبهم "إنّ عمر ضرب بطن فاطمة يوم البيعة حتى ألقت المحسن من بطنها وكان يصيح: أحرقوا دارها بمن فيها، وما كان في الدار غير علي وفاطمة والحسن والحسين"45، فجوزوا لعنهما أي أبا بكر وعمر رضي الله عنهما والتعبد بلعنهما؛ لأنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن فاطمة رضي الله عنها: "مَنْ أَغْضَبَها فقدْ أَغْضَبَنِي ومن أرْضَاها فقدْ أرْضَانِي"46. المزلق الذي وقع فيه هؤلاء هاهنا أنهم بنوا اعتقادهم على حديث موضوع، بأنّ الصحابة رضوان الله تعالى عليهم قاموا بحرق بيت فاطمة وضربها لإجبارها على

البيعة، وهذه الرواية لا أساس لها من الصحة وهي من خرافات الشيعة كما ذكر ذلك كثير من العلماء.

ومن الأحاديث المحرفة والموضوعة التي استدلوا بها على مكانة الإمامة عندهم واعتبارها ركنا من أركان الإسلام لديهم، فـ "عن أبي جعفر قال: بني الإسلام على خمس على الصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية، ولم ينادَ بشيء كما نودي بالولاية"47، وهناك حديث آخر في نفس السياق، "عن الصادق قال: أثافيُّ الإسلام ثلاثة: الصلاة والزكاة والولاية، فلا تصح واحدة منهن إلا بصاحبتيها"48، فهذه الأحاديث موضوعة من أهوائهم، فإذا ما قورنت بما جاء في السنة الصحيحة، كقوله صلى الله عليه وسلم: " بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ"49، ظهر أنها مكذوبة، فكيف أسقطوا الشهادتين منها وهي ركيزة الإسلام الأولى؟ !

ومن الأحاديث التي يستند عليها فرق الصوفية ويقرون بها في مذهبهم، قول بعض العارفين: أول المعرفة حيرة وآخرها حيرة، وذكروا حديثاً باطلاً: "زدني فيك تحيراً"، قال ابن تيمية من الأحاديث المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروه أحد من أهل العلم بالحديث؛ وإنما يرويه جاهل أو ملحد، فلا يجوز لمن كان حائرا أن يدعو بمزيد من الحيرة، بل من المفروض أن يسأل الهدى والعلم50؛ لقوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾51، وهذا هو الأصح.

❖ **الاستدلال بالمتشابهات وترك المحكمات:**

تتبع الفرق الضالة وأهل البدع والأهواء والطاعنون في الدين المتشابه في الكتاب والسنة وتترك المحكم منه وذلك لأجل تكريس الباطل وتعميمه، وإبطال الحق وتهوينه ليتفق مع أهوائهم الضالة، وشهواتهم الفاسدة، والتشكيك في الثوابت الدينية والمسلمات العقدية وتحريف مقاصد الخطاب الديني ليتماشى ومعتقداتهم الدينية، ويجعلوه دليلا على عقائدهم الفاسدة، وعن حماد بن زيد قال: سمعت أيوب يقول: "ما أعلم أحدا من أهل الأهواء إلا يخاصم بالمتشابه52.

فالمحكم هو البين الواضح الذي لا يلتبس أمره، مستقل بنفسة ولا يحتاج إلى بيان وهو الغالب، أما المتشابه فهو غير مستقل بنفسه يحتاج إلى بيان، فيشتبه أمره على بعض الناس دون بعض، فيعلمه العلماء ولا يعلمه الجهال، ومنه ما لا يعلمه إلا اللهُ تعالى53. وأهل الحق يردّون المتشابه إلى المحكم، وأهل الزيغ يتبعون المتشابه، ويعارضون به المحكم، ابتغاء الفتنة، وجريا خلف التحريف والتضليل، لقوله تعالى:

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ ﴾54.

ومن أمثلة الإخلال بالاستدلال لدى بعض فرق المسلمين اتباعُ المتشابه في قوله تعالى:

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ ﴾55؛

إذ يستدل الشيعة بهذه الآية وبحديث الحوض الذي جاء فيه قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرُفِعُوا إِلَيَّ اخْتُلِجُوا دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ: أَيْ رَبِّ أُصَيْحَابِي، أُصَيْحَابِي، فَلَيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ"56، أن الصحابة ارتدوا إلا ثلاثة أو أربعة أو سبعة، فقد جاء في رواية لديهم كان الناس أهلَ ردّة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم. فهذه حجة الروافض في تكفيرهم لأصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم57. ولكن ليس في الآية ولا في الحديث نص على أعيان المرتدين، فلا يمكن حمله عن أناس مخصوصين دون بيّنة، والذي يفهمه من ينظر نظرة صحيحة –وهم عموم المسلمين– أن هذه الآية شرطية لا إخبارية، والحديث يدل على من ارتد بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، قتلوا في حروب الردّة كما هو ثابت تاريخيا.

ومن أمثلة ذلك أيضا حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، جاء عن جابر بن سمرة: سمعت رسول الله عليه وسلم يقول: "لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة، ثم قال كلمة لم أفهمها فقلت لأبي ما قال فقال كلهم من قريش"58، فالشيعة يحملون هذا الحديث على أئمتهم الاثني عشر على مبدأ المشابهة، إذ ليس في الحديث ما يدل على ذلك أبدا، فسياقه عن عزّة الإسلام. والأئمة المنصوص عليهم لدى الشيعة لم يتولوا جميعا الخلافة

حتى يقال: خلائف، فالخلفاء المقصودون هم خلفاء المسلمين بداية بأبي بكر الصديق رضوان الله عليهم، بمعنى أنه سيظل الإسلام عزيزا مدة خلافة الخلفاء الاثني عشر الأولين59، وهذه هي دلالته عند علماء الحديث.

ختام الكلام أن المزالق التي غاصت في أوحالها أقدام كثير من الطوائف المنتسبة إلى الإسلام فاعتقدوا عقائد لم تكن في سلف الأمة، ما أنزل الله بها من سلطان، فتفرقت إلى مذاهب شتى أعيت العادّين، إنما كانت من جهات معدودات، منها أوضاع اللغة، وسياق الحال والمقال، والأخذ بما ضعفت أسانيده، ووهنت سلسلته، ومبتدأ كل ذلك ومنتهاه الهوى؛ الذي تُحْشَدُ له الدلائل الواهية، وإنما الصواب والحق أن يكون الاعتقاد بعد الاستدلال، لا أن يكون الاستدلال بعد الاعتقاد.

الهوامش والإحالات:

(1) البقرة: 213.

(2) المائدة: 03.

(3) مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت 179هـ)، الموطأ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1406هـ- 1985م، ج2، ص889.

(*) بقيت، كما في قوله تعالى: ﴿ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ الأعراف: 83، أي من الباقيين، ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ، ج3، ص400.

(4) صبحي إبراهيم الفقي، علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 1431ه-2000م ، ج1، ص165.

(5) الأحزاب: 33.

(6) ينظر: السيد علي الحسين الميلاني، آية التطهير، مركز الأبحاث العقدية، قم المقدسة، إيران، ط1، 1421ه، ص14.

(*) "مرط" وهو كساء جمعه مروط، و"مرحل" هو الموشى المنقوش عليه صور رحال الإبل.

(7) صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ج4، ص1883.

(8) ينظر: تفسير ابن كثير، ج6، ص408.

(9) الأحزاب: 32-34.

(10) القصص: 05.

(11) ينظر: أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي، تفسير القمي، تحقيق: السيد محمد باقر الموحد الأبطحي الأصفهاني، ط1، 1435ه، ج2، ص752.

(12) القصص: 01-05.

(13) البقرة: 08.

(14) محمد محمد إبراهيم العسال، الشيعة الاثني عشرية، ومنهجهم في تفسير القرآن، منصور للطباعة والتوزيع، ط1، 1428ه، ص201. نقلا عن: تفسير الصافي، ج1، ص61.

(15) سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، العراق، ط2، 1404ه-1983م، ج1، ص148، ج2، ص 247، ج4، ص184. والقاضى عِيَاض (ت 544هـ)، شرح صحيح مسلم، تحقيق: يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419هـ- 1998م، ج7، ص411.

(16) ينظر: محمد الحسيني القزويني، نقد أصول مذهب الشيعة، مؤسسة ولي العصر للدراسات الإسلامية، ط1، 1434ه-2013م، ج2، ص14 وما بعدها، وص65-67.

(17) ينظر: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط2، 1392ه، ج15، ص174. وفضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التُّورِبِشْتِي (ت661 هـ)، الميسر في شرح مصابيح السنة، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، السعودية، ط2، 1429هـ-2008م، ج4، ص1423.

(18) ابن ماجه (أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت273هـ))، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج1، ص45.

(19) ينظر: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت 685هـ)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، (دط)، 1433هـ-2012م، ج3، ص551.

(*) من معانى "المولى" في المعاجم العربية: الْمُعْتِقُ وَالْمُعْتَقُ، وَالصَّاحِبُ، وَالْحَلِيفُ، وَابْنُ الْعَمِّ، وَالنَّاصِرُ، وَالْجَارُ، كُلُّ هَؤُلَاءِ مِنَ الْوَلْيِ وَهُوَ الْقُرْبُ، والنّاصر والمُحب والنَزيل والشَّريك والصّهر والقريب من العصبة كالعم وابن العم ونحو ذلك والمنعم والمنعم عليه...، ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، لبنان، (دط)، 1399هـ-1979م، ج6، ص141، وابن منظور،

لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، ط3، 1414ه، ج15، ص411. والمعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، ج2، ص1058.

(20) النور: 11.

(21) الحجرات: 06.

(22) ينظر: تفسير ابن كثير، ج6، ص16.

(23) الإسراء: 60.

(24) ينظر: أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي، تفسير القمي، ج2، ص587.

(25) ينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1412هـ-1992م، ج3، ص196.

(26) الصافات: 62-63.

(27) البقرة: 207.

(28) ينظر: السيوطي، لباب النقول في أسباب النزول، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ط1، 1422ه-2002م، ص40.

(29) الفتح: 18.

(30) ينظر: عبد الملك عبد الرحمان الشافعي، الفكر التكفيري عند الشيعة حقيقة أم افتراء، تقديم محمد عبد المنعم البري، مكتبة الإمام البخاري، الإسماعيلية، مصر، ط1، 1427ه-2006م، ص75. نقلا عن: محمد مهدي الخالصي، إحياء الشريعة عند الشيعة، ج1، ص86.

(31) الرحمن: 19-22.

(32) أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي، تفسير القمي، ج3، ص1035-1036.

(33) الصف: 06.

(34) الأحزاب: 40.

(35) ينظر: موسوعة الألباني في العقيدة، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء، اليمن، 1431ه-2010م، ج1، ص257-259، ج9، ص312-314.

(36) نفسه، ج1، ص259.

(37) نفسه، ص ن.

(38) أبو الحسن عز الدين ابن الأثير(ت630هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ-1997م، ج1، ص661.

(39) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج10، ص612-614.

(40) أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت571هـ)، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1415هـ-1995م، ج42، ص392. والألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج10، ص694.

(41) محمد الحسيني القزويني، نقد أصول مذهب الشيعة، ج1، ص303 وما بعدها.

(42) محمد محمد إبراهيم العسال، الشيعة الاثني عشرية، ومنهجهم في تفسير القرآن، ص81. نقلا عن: كتاب الشيعة في عقائدهم وأحكامهم، ص23 وما بعدها.

(43) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج6، ص518.

(44) ينظر: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ط1، 1406هـ-1986م، ج7، 253، 515. والألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1، 1415هـ-1995م، ج1، ص22.

(45) اسماعيل الأنصاري الزنجاني الخوئيني، الزهراء ومناوؤها، منشورات دليل ما، إيران، ط1، 1429ه-2008م، ص16.

(46) البيضاوي، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ج3، ص557.

(47) الكليني، أصول الكافي، منشورات الفجر، بيروت ، لبنان، ط1، 1428ه-2007م، ج2، ص15.

(48) نفسه، ص ن.

(49) الطبراني، المعجم الكبير، ج12، ص326.

(50) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، (دط)، 1416هـ-1995م، ج11، ص384.

(51) طه: 114.

(52) ابن بَطَّة العكبري (ت387هـ)، الإبانة الكبرى لابن بطة، تحقيق: رضا بن نعسان معطي، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط2، 1415هـ-1994م، ج2، ص501، 609.

(53) ينظر: ابن تيمية، المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط1، 1418ه، ج2، ص182.

(54) آل عمران: 07.

(55) آل عمران: 144.

(56) صحيح مسلم، ج4، ص1800.

(57) ينظر: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ)، تأويل مختلف الحديث، المكتب الاسلامي، مؤسسة الإشراق، ط2، 1419هـ-1999م، ص340.

(58) صحيح مسلم، ج3، ص1453.

(59) ينظر: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ج8، ص238-242.